

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/47/249/Add.1
20 November 1992
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الدورة السابعة والأربعون

طلب إدراج بند إضافي في جدول أعمال
الدورة السابعة والأربعين

طلب استصدار فتوى من محكمة العدل الدولية

رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ موجهة
إلى الأمين العام من ممثلي الأرجنتين وإسبانيا
وإكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل والبرتغال
وبنما وبوليفيا وبيرو والجمهورية الدومينيكية
والسلفادور وشيلي وغواتيمالا وفنزويلا وكوبا وكوستاريكا
وكولومبيا والمكسيك ونيكاراغوا وهندوراس
لدى الأمم المتحدة

إضافة

تذييل

مشروع قرار

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد ضرورة تعزيز قبول واحترام القانون الدولي وأهميته في تحسين
علاقات السلم والصداقة بين الدول ،

وإذ تظعم في اعتبارها ضرورة تحديد بعض المسائل القانونية المتعلقة بممارسة الدول لولايتها القضائية خارج إقليمها والتعاون القضائي الدولي ، على أساس احترام سيادة الدول وسلامة أراضيها ،

واقترنعا منها بأن مدور فتوى عن محكمة العدل الدولية سيساهم بشكل حاسم في تعريف وتحديد قواعد القانون الدولي الواجبة التطبيق في هذا المجال ، وسيحسن علاقات السلم والصداقة بين الدول ،

تطلب الي محكمة العدل الدولية ، وفقا للمادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة ، أن تصدر فتوى بشأن السؤالين التاليين :

١ - هل يشكل انتهاكا للقانون الدولي قيام دولة ما ، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، باحتجاز أو اعتقال شخص في إقليم دولة أخرى ، دون موافقة تلك الدولة الأخرى ونقله الى إقليمها هي إخضاعه لولايتها القضائية الجنائية ؟

٢ - إذا كان الجواب على السؤال الأول بالإيجاب ، ما هي النتائج القانونية التي تترتب في هذه الحالة بالنسبة الى كل من الدولتين ، وربما بالنسبة الى دول ثالثة ؟
